

# اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

## الاجتماع السادس عشر

فيينا، ١٨-٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧  
البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت  
النظر في الطلبات المقدمة في إطار المادة ٥

### تحليل الطلب المقدم من زمبابوي لتمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

مقدم من اللجنة المعنية بتنفيذ المادة ٥ (زامبيا، سويسرا، شيلي، كوستاريكا)

١- صدّقت زمبابوي على الاتفاقية في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها في ١ آذار/مارس ١٩٩٩. وأوردت زمبابوي، في تقريرها الأولي بشأن الشفافية، المقدم في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠، معلومات عن المناطق التي تخضع لولايتها أو لسيطرتها وتحتوي، أو يُشتبه في احتوائها، على ألغام مضادة للأفراد. وكان لزاماً على زمبابوي أن تدمر أو تكفل تدمير جميع الألغام المضادة للأفراد الموجودة في المناطق الملوّمة الخاضعة لولايتها أو لسيطرتها بحلول ١ آذار/مارس ٢٠٠٩. وقدمت زمبابوي، منذ ذلك الوقت، طلبات لتمديد الأجل المحدد لذلك إلى كل من الاجتماع التاسع للدول الأطراف المعقود في عام ٢٠٠٩، والاجتماع العاشر للدول الأطراف المعقود في عام ٢٠١٠، والاجتماع الثاني عشر للدول الأطراف المعقود في عام ٢٠١٢، والمؤتمر الاستعراضي الثالث المعقود في عام ٢٠١٤. وفي كل مرة، وافقت اجتماعات الدول الأطراف بالإجماع على طلب التمديد المقدم من زمبابوي. ووافق المؤتمر الاستعراضي الثالث على تمديد الأجل لمدة ٣٦ شهراً، تنتهي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

٢- وفي ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧، قدمت زمبابوي إلى اللجنة المعنية بتنفيذ المادة ٥ (اللجنة) طلباً لتمديد الأجل المحدد، وهو ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، وجّهت اللجنة رسالة إلى زمبابوي لطلب معلومات إضافية. وفي ٩ آب/أغسطس ٢٠١٧، قدمت



زمبابوي إلى اللجنة طلباً منقحاً للتمديد تضمن معلومات إضافية رداً على أسئلة اللجنة. وطلبت زمبابوي تمديد الأجل المحدد لفترة ثماني سنوات، تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٥<sup>(١)</sup>.

٣- ويشير الطلب إلى أن زمبابوي، اتساقاً مع تعهداتها المدرجة في الطلبات السابقة، قد أتمت إعادة مسح جميع المناطق المملوغة لكي تحدد بوضوح التحدي المتبقي. ويشير الطلب أيضاً إلى أن التحدي المتبقي في بداية فترة طلب التمديد الرابع في عام ٢٠١٤ تمثل في مساحة بلغت ٣٧٠ ٩٩٣ ٢٠٨ متراً مربعاً. ويشير الطلب كذلك إلى أن فترة التمديد شهدت التعامل مع ما مجموعه ٩٧٢ ٩٩٧ ١٥٦ متراً مربعاً<sup>(٢)</sup>، وهو ما يمثل ٦٨ في المائة من جميع المناطق المملوغة في البلد، وألغيت نسبة ٩٣ في المائة من الأراضي عن طريق مسح غير تقني. وأشار الطلب إلى أنه جرى، في عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦، التعامل مع ما مجموعه ٤٧٢ ٠٩٩ ١٣٤ متراً مربعاً عن طريق مسح غير تقني، و٢٨١ ٢٠٦ ٦ متراً مربعاً عن طريق مسح تقني، و٤٣٨ ٤٣٧ ٢ متراً مربعاً بالتطهير مما أسفر عن إزالة ٩١٣ ٣٧ لغماً مضاداً للأفراد. ويشير الطلب كذلك إلى أن الأفرقة العسكرية المعنية بإبطال الذخائر المتفجرة، وهي الأفرقة المتمركزة في مراكز الأقاليم، تزيل بصورة دورية الذخائر غير المتفجرة من مواقع المعارك في المناطق الريفية.

٤- ولاحظت اللجنة بارتياح أن زمبابوي تتبع المجموعة الكاملة من الأساليب الرامية إلى السماح بإعادة الأراضي إلى السكان على نحو آمن، وشجعت زمبابوي على مواصلة التماس طرائق محسنة للإفراج عن الأراضي، مما قد يمكّن زمبابوي من الوفاء بالتزاماتها في إطار زمني أقصر. وفي هذا الصدد، أشارت اللجنة إلى أهمية مواصلة زمبابوي الإبلاغ عن التقدم الذي تحرزه بطريقة تتسق مع المعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، وذلك بتقديم معلومات مصنفة بحسب المساحة المفرج عنها بالتطهير، والمسح التقني، والمسح غير التقني. ومع ذلك، لاحظت اللجنة تضارباً بسيطاً في الطلب يتعلق بالبيانات المتصلة بالمساحات التي جرى التعامل معها.

٥- ويشير الطلب إلى أن عملية صياغة الخطة الاستراتيجية الوطنية لزمبابوي للأعمال المتعلقة بالألغام بدأت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ بمساعدة من مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية والجهات صاحبة المصلحة المعنية بالأعمال المتعلقة بالألغام. ويشير الطلب إلى أن الخطة الثمانية السنوات ستوضع في صيغتها النهائية في عام ٢٠١٧ وستقدم إلى الوزارات المعنية لاعتمادها. ويشير الطلب أيضاً إلى أن الخطة الاستراتيجية الوطنية ستسلط الضوء على مقاصد وأهداف وغايات الأعمال المتعلقة بالألغام في الفترة من عام ٢٠١٨ إلى عام ٢٠٢٥. ولاحظت اللجنة بارتياح أن زمبابوي تمثل لالتزامها بوضع وتنفيذ خطة استراتيجية وطنية للأعمال المتعلقة بالألغام. ولاحظت اللجنة كذلك أن زمبابوي تقوم بذلك بمشاركة ودعم من شركائها.

(١) يشير الموجز التنفيذي لطلب التمديد المنقح المقدم من زمبابوي إلى أن الطلب هو لثماني سنوات تنتهي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٥. واستجابةً لدعوة وجهتها اللجنة المعنية بتنفيذ المادة ٥ للتعليق على مشروع تحليل، أشارت زمبابوي إلى أن أجل التمديد المطلوب ينتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٥.

(٢) يشير طلب التمديد إلى أن زمبابوي تعاملت في فترة التمديد السابقة مع ١٤٢ ٧٦٣ ٠٦٧ متراً مربعاً. واستجابةً لدعوة وجهتها اللجنة المعنية بتنفيذ المادة ٥ للتعليق على مشروع تحليل، أشارت زمبابوي إلى أن "طلب التمديد انطوى على خطأ بشأن المساحة التي تم التعامل معها، حيث أُشير إلى أنها ١٤٢ ٧٦٣ ٠٦٧ متراً مربعاً بدلاً من ٩٧٢ ٩٩٧ ١٥٦ متراً مربعاً. ويُعزى ذلك إلى أن الرقم حُسب بطريق الخطأ اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، في حين أن فترة التمديد تبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤".

٦- ويشير الطلب إلى أن زمبابوي نقحت، في فترة طلب التمديد الرابع، معاييرها الوطنية للأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك المعايير الوطنية المتعلقة بالإفراج عن الأراضي، وهي معايير ملزمة لجميع الجهات العاملة في زمبابوي. وأشارت اللجنة إلى أهمية هذه الجهود وإلى أن زمبابوي، بقيامها بذلك، قد أوفت بالتزامها على النحو المشار إليه في طلبات التمديد السابقة.

٧- ويشير الطلب إلى الجهود المبذولة من أجل تعزيز قدرات الجهات الوطنية والدولية المعنية بالأعمال المتعلقة بالألغام في زمبابوي، بما في ذلك زيادة عدد العاملين في الوحدة الوطنية لإزالة الألغام بثلاثين اختصاصياً إضافياً في مجال إزالة الألغام بما يرفع قدرتها إلى ١٥٠ اختصاصياً، مع قيام اللجنة الدولية للصليب الأحمر بتوفير المعدات اللازمة للاختصاصيين الإضافيين، وزيادة قدرات إزالة الألغام لمنظمة "هالو ترست" إلى ٢٤٠ اختصاصياً في إزالة الألغام، وزيادة قدرات إزالة الألغام للمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية إلى ٧٠ اختصاصياً في هذا المجال. ويشير الطلب كذلك إلى أن زمبابوي أشركت منطمتين أخريين في مجال إزالة الألغام تشرعان في تنفيذ عمليات في زمبابوي، هما منظمة تطوير منتجات الكشف عن الألغام الأرضية المضادة للأفراد (APOPO) والفريق الاستشاري المعني بالألغام. ولاحظت اللجنة بارتياح أن زمبابوي قد بذلت جهوداً لبناء قدراتها وتحسين كفاءتها بالاستفادة من الدعم المقدم من المنظمات الدولية، وبوضع خطط لمسح وتطهير المناطق المتبقية.

٨- ويشير الطلب إلى أن زمبابوي استحدثت خلال فترة طلب التمديد الرابع، بالاشتراك مع منظمة "هالو ترست" والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية وهما من الجهات المعنية بإزالة الألغام، مشروعين رائدين يشملان نشر الأصول الميكانيكية (منظمة "هالو ترست") وكلاب اكتشاف الألغام (المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية)، على التوالي. ووجهت اللجنة رسالة إلى زمبابوي تطلب فيها تقديم معلومات إضافية بشأن حالة هذه الجهود، ووضع معايير ذات صلة، وأية معلومات إضافية عن أماكن نشر هذه الأصول وتأثيرها على الكفاءة. وفي سياق الرد، أشارت زمبابوي في طلبها المنقح إلى أن مركزها للأعمال المتعلقة بالألغام سيستعرض نتائج المشروعين الرائدتين قبل النظر في توسيع النطاق التشغيلي لهذه الأصول في أي مكان في البلد تعتبر فيه هذه الأصول هي أفضل أداة. وأشارت اللجنة بارتياح إلى جهود زمبابوي الرامية إلى اتخاذ خطوات لاستكشاف منهجيات جديدة لزيادة قدرتها. ولاحظت اللجنة كذلك أن تنفيذ زمبابوي لهذه الجهود قد يمكّنها من المضي قدماً في التنفيذ في فترة زمنية أقل كثيراً من المهلة المقترحة المطلوبة.

٩- ويشير الطلب إلى الظروف التالية باعتبارها حالت دون إحراز مزيد من التقدم نحو إكمال العمل في فترة طلب التمديد السابق: (أ) ارتفاع مستوى التلوث بالمعادن؛ (ب) عدم كفاية التمويل المقدم من الحكومة لغرض إزالة الألغام؛ (ج) عدم كفاية معدات إزالة الألغام.

١٠- ويشير الطلب إلى أن إجمالي المساحة المتبقية في زمبابوي، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، بلغ ١٠٣ ٢٣٠ ٦٦ أمتار مربعة في ست مناطق ملغومة في البلد، (وحيث يقسم نهر مازوي حقل الألغام الممتد من موسنجيزي إلى روينيا، تتولى منظمة هالو ترست حالياً التعامل مع المنطقة الممتدة من موسنجيزي إلى مازوي فيما يتولى الفريق الاستشاري المعني بالألغام التعامل مع حقول الألغام الممتدة من مازوي إلى روينيا). وخصصت مساحات عمل لمنظمات إضافية، على النحو التالي:

## التحدي المتبقي أمام زيمبابوي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦

المنطقة الملوغمة	المساحة المتبقية للتعامل معها (بالمتر المربع)	المنظمة
١- موسنجيزي إلى نهر مازوي	١٤ ٥٢٣ ٠٠٠	هالو ترست
٢- نهر مازوي إلى نهر روينيا	١١ ٢٧٧ ٧٠٠	الفريق الاستشاري المعني بالألغام
٣- مركز سانغو الحدودي إلى نهر موينيزي <sup>(٣)</sup>	١٧ ٢٩٢ ٠٩٨	الوحدة الوطنية لإزالة الألغام
٤- مركز سانغو الحدودي إلى نهر موينيزي	٧ ١٨١ ٦٣٨	منظمة تطوير منتجات الكشف عن الألغام الأرضية المضادة للأفراد (APOPO)
٥- روسيتو إلى موزيتي ميشن	٨ ٧٠٢ ٠٢٣	المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية
٦- غابة شيبا إلى تل ليكون	٧ ٢٨١ ٩١٣	المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية
٧- لوسولو	٥٦ ٠٠٠	الوحدة الوطنية لإزالة الألغام
<b>الإجمالي</b>	<b>٦٦ ٢٣٠ ١٠٣</b>	

١١- ولاحظت اللجنة تضارباً في المساحة الكلية للمناطق في الجدول المقدم في الطلب.

١٢- ويشير الطلب إلى أن للمناطق الملوغمة المتبقية أثراً اقتصادياً واجتماعياً على المجتمعات المحلية، حيث تعوق حرية تنقل أفرادها لمزاولة الأنشطة اليومية وتمنع استخدام الأراضي للأغراض الإنتاجية. ويشير الطلب إلى أن المناطق الملوغمة كان لها أشد الأثر على السكان الريفيين الذين يعيشون بالقرب من حقول الألغام، حيث يتعرض البشر والماشية للقتل بفعل الألغام ويُضطر مزارعو الكفاف، نتيجة للحاجة الاقتصادية، إلى المخاطرة بزراعة هذه الأراضي. ويشير الطلب أيضاً، على سبيل المثال، إلى أن المناطق الملوغمة تمنع الوصول إلى نحو ٥ ٠٠٠ ٠٠٠ متر مربع من أراضي المزارع التجارية لزراعة الشاي والأشجار الخشبية. ويشير الطلب إلى أنه، في بعض الأحيان، توجد أشجار خشبية تجاوزت مرحلة النضج وفقدت قيمتها التجارية. ويشير الطلب كذلك إلى أن المناطق الملوغمة تؤثر أيضاً على قدرة زيمبابوي على تنمية السياحة في حديقة ليمبوبو الكبرى العابرة للحدود، وهو مشروع سياحي ثلاثي الأطراف تشترك فيه زيمبابوي وجنوب أفريقيا وموزامبيق، حيث يوجد حقل الألغام الممتد من مركز سانغو الحدودي إلى كروكس كورنر، وحيث لا تزال المناطق الملوغمة دون تطهير. وأشارت اللجنة إلى أن إكمال تنفيذ المادة ٥، خلال فترة التمديد المطلوبة، من الممكن أن يسهم بقوة في تحسين سلامة البشر والأوضاع الاجتماعية - الاقتصادية في زيمبابوي.

١٣- وكما سبقت الإشارة، فقد طلبت زيمبابوي التمديد لمدة ثماني سنوات، من كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٥. ويشير الطلب إلى أن المدة تعتمد على نطاق التلوث المتبقي، والقدرات التشغيلية الراهنة للجهات المختلفة صاحبة المصلحة المعنية بإزالة الألغام، والمحافظة على مستويات التمويل الراهنة.

(٣) قُسمت المنطقة الملوغمة الممتدة من مركز سانغو الحدودي إلى نهر موينيزي إلى قطاعين منفصلين.

١٤- ويتضمن الطلب خطة عمل وميزانية مفصلتين للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨. ويشير الطلب إلى أن مركز زمبابوي للأعمال المتعلقة بالألغام سينقح خطط العمل في كل عام، خلال فترة التمديد، لكي تظل ملائمة وتوجه العمليات بشكل أدق. ويشمل الطلب أيضاً جداول تبيين المساحات التي سيجري التعامل معها، ومواقعها، في كل سنة من فترة التمديد، والمنظمة التي ستنفذ ذلك. ويشير الطلب إلى أن زمبابوي تعترم التعامل مع مساحات قدرها ٤٠٤ ٤٩ ٦ ٣ أمتار مربعة في عام ٢٠١٧؛ و ٧٠٠ ١ ٨ متر مربع في عام ٢٠١٨؛ و ٥٠٠ ٠ ٩٨ متر مربعاً في عام ٢٠١٩؛ و ٩١٢ ٩١٠ ٦ ٩ متر مربعاً في عام ٢٠٢٠؛ و ٧٧٢٠ ٠٠٠ ٠ متر مربع في عام ٢٠٢١؛ و ٧٧٦٦ ٠٠٠ ٠ متر مربع في عام ٢٠٢٢؛ و ٧٨٩٠ ٠٠٠ ٠ متر مربع في عام ٢٠٢٣؛ و ٩٦٩ ٩٦٤ ٣ ٦ متر مربعاً في عام ٢٠٢٥.

١٥- وأشارت اللجنة إلى أن زمبابوي والدول الأطراف ككل ستستفيد من التزام زمبابوي بإبلاغ الدول الأطراف أولاً بأول بالتغييرات في خطة العمل. وأشارت اللجنة كذلك إلى النهج الشامل الذي تتوخاه زمبابوي في إعداد طلبها، وإلى التزام زمبابوي بمواصلة هذا النهج الشامل في تنفيذ الخطة المدرجة في طلب التمديد وتلقيحها بحسب الضرورة.

١٦- ويشير الطلب إلى عدة عوامل يمكن أن تؤثر إيجابياً أو سلبياً على الإطار الزمني للطلب، منها ما يلي: الأمطار الموسمية، وصعوبة التضاريس، والمستوى المرتفع للتجزؤ في حقول الألغام الذي يؤدي إلى تباطؤ معدل إزالتها، والتمويل. ويشير الطلب كذلك إلى أن المناخ الاقتصادي العام في زمبابوي قد يؤثر على العمليات، وإلى أن الخطة تفترض أن يظل المناخ الاقتصادي مواتياً لعمليات إزالة الألغام. وأشارت زمبابوي كذلك في الطلب إلى أن المنظمات الأحدث عهداً في مجال إزالة الألغام لم تعمل في البلد في الماضي، وإلى أن معدلات التطهير لهذه المنظمات هي مجرد تقديرات، حيث ينبغي تحديد معدل التطهير في الموسم قبل تحديد أرقام دقيقة. وأشارت اللجنة إلى أنه في ضوء العوامل الكثيرة التي قد تؤثر إيجابياً أو سلبياً على تنفيذ الخطة، من المهم أن تحيط زمبابوي الدول الأطراف علماً بالظروف المتغيرة.

١٧- ويشير الطلب إلى أن زمبابوي تتوقع الحاجة إلى ١٢٩,٧٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة للأنشطة المتعلقة بتنفيذ المادة ٥ في فترة التمديد الثمانية السنوات، منها ١٢,٧ مليون دولار متوقعة من حكومة زمبابوي و ١١٧,٠٤ مليون دولار متوقعة من الدعم المقدم إلى شركائها من مصادر التمويل الدولية. ويشير الطلب إلى أن زمبابوي حافظت على التزامها بالحصول على موارد تتعلق بالاحتياجات المدرجة في الطلب السابق، بما في ذلك الموارد المقدمة من حكومة زمبابوي. وأشارت اللجنة إلى أن حكومة زمبابوي قدمت أكثر من ١,٥ مليون دولار إلى مركز زمبابوي للأعمال المتعلقة بالألغام والوحدة الوطنية لإزالة الألغام في فترة التمديد، وأنها ستواصل تقديم هذا التمويل حتى إكمال العمل، ويُتوقع زيادة التمويل بناءً على أوجه التحسن في الوضع الاقتصادي للبلد. وأشارت اللجنة إلى أن الاحتياجات السنوية من التمويل الخارجي أكبر بكثير من خبرة زمبابوي المكتسبة حتى الآن.

١٨- وطلبت اللجنة، في رسالة وجهتها إلى زمبابوي، تفاصيل إضافية بشأن جهودها وخططها المتعلقة بحشد الموارد في الأجلين القريب والبعيد، لضمان استدامة تدفق الموارد للبرنامج. واستجابةً لذلك، أشارت زمبابوي في طلبها المنقح إلى أن حشد الموارد سيكون جهداً مستمراً في البلد، وأن هذه الجهود بدأت الآن تؤدي ثمارها، حيث يُتوقع أن يزداد الدعم المالي

المقدم من المجتمع الدولي للشركاء الدوليين. وأشارت زمبابوي أيضاً إلى أنها ستواصل تدويل المشكلة عن طريق حضور ومخاطبة المحافل الدولية لالتماس الدعم من المجتمع الدولي. وأشارت زمبابوي كذلك إلى أن مركزها للأعمال المتعلقة بالألغام سيستضيف في وقت قريب موقفاً شريكاً يقدم معلومات عن البرنامج. ووجهت اللجنة رسالةً أيضاً إلى زمبابوي طلبت فيها معلومات عن الجهود المبذولة لضمان مراعاة الأعمال المتعلقة بالألغام في الخطط الإنمائية الوطنية والخطط الوطنية الأخرى ذات الصلة التي قد تفيده جهود زمبابوي الرامية إلى حشد الموارد. ولم تتناول زمبابوي هذه المسألة في ردها.

١٩- ونظراً إلى أن الميزانية تتضمن التمويل المقدم للمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية حتى عام ٢٠٢٥، ومع ملاحظة أن أنشطة هذه المنظمة في الحقل الممتد من غابة شيبا إلى تل ليكون والحقل الممتد من روسيتو إلى موزيتي من المقرر إكمالها بحلول نهاية عام ٢٠٢٠ وعام ٢٠٢٤، على التوالي، فقد وجهت اللجنة رسالةً إلى زمبابوي طلبت فيها معلومات إضافية عن الخطة المتعلقة بقدرة المنظمة بعد تنفيذ هذه الأنشطة. وأشارت زمبابوي في ردها إلى أنه بمجرد إكمال المنظمة المذكورة لأنشطتها في هذه المناطق، ستسهم بقدارتها في التعامل مع مناطق ملغومة أخرى.

٢٠- ويشمل الطلب معلومات أخرى ذات صلة يمكن أن تفيده الدول الأطراف في تقييم الطلب والنظر فيه، تشمل تقييماً مفصلاً للمواقع الملغومة المتبقية وخصائصها وتضاريسها وتأثيراتها، بالإضافة إلى خرائط وصور توفر المزيد من الوضوح بشأن طبيعة ونطاق التلوث داخل زمبابوي. ولاحظت اللجنة أيضاً أن زمبابوي قدمت لمحة عامة عن الهياكل المؤسسية، والمسؤوليات التشغيلية، فضلاً عن إجراءات بناء القدرات، بما في ذلك جهودها الرامية إلى مراعاة البيانات المتعلقة بضحايا الألغام في المناطق الخاضعة لولايتها، مصنفة بحسب نوع الجنس والسن.

٢١- وفي سياق الإشارة إلى أن تنفيذ خطة زمبابوي الوطنية لإزالة الألغام سيتأثر بالمعلومات الجديدة، ومستوى الموارد التي يتم الحصول عليها، والفهم الأفضل لقدرة الجهات التشغيلية الجديدة على التطهير، والمنهجيات الجديدة الجاري تنفيذها وتقييمها، ونطاق القدرة الخارجية أو الداخلية المستخدمة في المسح والتطهير، أشارت اللجنة إلى أن تقديم زمبابوي إلى اللجنة، بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٩، خطة عمل مفصلة ومحدثة بشأن المدة المتبقية المشمولة بالتمديد من شأنه أن يحقق فائدة للاتفاقية. وأشارت اللجنة إلى أن خطة العمل هذه ينبغي أن تتضمن قائمة محدثة بجميع المناطق التي من المعروف أو من المشتبه أن بها ألغاماً مضادة للأفراد، والتوقعات السنوية بالمناطق التي سيعامل معها في المدة المتبقية المشمولة بالطلب، ومساحتها، والمنظمة التي ستعامل معها، وميزانية مفصلة منقحة.

٢٢- ولاحظت اللجنة بارتياح أن المعلومات المقدمة في الطلب ثم في الرد على أسئلة اللجنة شاملة وكاملة وواضحة. ولاحظت اللجنة كذلك أن الخطة التي قدمتها زمبابوي قابلة للتنفيذ ويمكن رصدها وتنص بوضوح على العوامل التي يمكن أن تؤثر على معدل التنفيذ. ولاحظت اللجنة أيضاً أن الخطة طموحة وأن نجاحها مرهون بالتمويل المستقر، وبالحفاظ على شراكات قوية مع الجهات الدولية صاحبة المصلحة، وبالمسائل الأخرى التي تهيئ بيئة مواتية لزيادة قدرات المنظمات المشاركة

في أنشطة التطهير. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة أن الاتفاقية يمكن أن تستفيد عندما توافي زمبابوي الدول الأطراف بتقارير سنوية، بحلول ٣٠ نيسان/أبريل، بشأن ما يلي:

(أ) التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات المدرجة في خطة التطهير السنوية لزمبابوي في فترة التمديد؛

(ب) معلومات محدثة عن التلوث المتبقي، مصنفة وفقاً للمعايير الدولية للأعمال المتعلقة بالألغام، بما في ذلك معايير الإفراج عن الأراضي؛

(ج) الخطط السنوية المفصلة والمحدثة لتنفيذ طلب التمديد المقدم من زمبابوي، بناءً على ما يُجمع من معلومات جديدة في سياق التقدم المحرز في التنفيذ؛

(د) معلومات محدثة عن المجموعة الكاملة لأساليبها العملية المتبعة للإفراج عن الأراضي، بما في ذلك الإبلاغ عن النتائج المتعلقة بمشروعين رائدين عن الأصول الميكانيكية وكلاب اكتشاف الألغام؛

(هـ) التقدم المحرز بشأن تعهد زمبابوي بنقل مركزها للأعمال المتعلقة بالألغام إلى خارج المنشآت العسكرية، بمجرد حصول وزارة الدفاع على الأموال اللازمة؛

(و) جهود حشد الموارد والتمويل الخارجي المتلقى والموارد التي تتيحها حكومة زمبابوي لدعم جهود التنفيذ؛

(ز) معلومات عن جهود زمبابوي الرامية إلى ضمان مراعاة الأعمال المتعلقة بالألغام في الخطط الإنمائية الوطنية والخطط الوطنية الأخرى ذات الصلة التي قد تفيد جهود زمبابوي الرامية إلى حشد الموارد.

٢٣- وأشارت اللجنة إلى أهمية إبلاغ زمبابوي الدول الأطراف، على النحو المشار إليه أعلاه، وإحاطتها علماً بصورة منتظمة بالتطورات الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بتنفيذ المادة ٥ في الفترة المشمولة بالطلب وتنفيذ الالتزامات الأخرى المدرجة فيه، وذلك في الاجتماعات المعقودة بين الدورات، واجتماع الدول الأطراف، والمؤتمرات الاستعراضية، وكذلك من خلال التقارير المقدمة بموجب المادة ٧، باستخدام دليل إعداد التقارير.